


Distr.: General
5 May 2000
Arabic
Original: English

اجتماع الدول الأطراف



اجتماع الدول الأطراف

الاجتماع العاشر

نيويورك، ٢٢-٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٠

رسالة مؤرخة ٥ أيار/مايو ٢٠٠٠ موجهة من رئيس لجنة حدود الجرف القاري إلى رئيس الاجتماع العاشر للدول الأطراف

١ - جرى إبلاغ لجنة حدود الجرف القاري، في رسالة مؤرخة ٣ حزيران/يونيه ١٩٩٩ (SPLOS/49)، موجهة إلى رئيسها من رئيس الاجتماع التاسع للدول الأطراف، بشأن مسألة تمويل مشاركة أعضاء من البلدان النامية في عمل اللجنة، بأن الاجتماع يحتاج إلى أن تمده اللجنة كتابيا بمعلومات واقعية مفصلة عن الاحتياجات الفعلية والتقديرات المالية لكل دورة، لكي يتمكن من صياغة توصياته بشأن هذه المسألة، وأن الاجتماع لن يتمكن من اتخاذ أي إجراء بدون هذه المعلومات.

٢ - وقدمت الأمانة العامة إلى اللجنة تقديرات التكاليف الخاصة بتأسيس صندوق استئماني (CLCS/16). وقد أحاطت اللجنة علما بهذه التقديرات وطلبت تقديم المعلومات ذات الصلة إلى رئيس الاجتماع العاشر للدول الأطراف.

٣ - وعقدت اللجنة دورات نصف سنوية، خلال الفترة ١٩٩٧-١٩٩٩، تستغرق إحدى الدورتين أسبوعين بينما تستغرق الثانية أسبوعا واحدا. وعقدت اللجنة، في عام ٢٠٠٠، دورة امتدت أسبوعا (١-٥ أيار/مايو)، وتعترم أن تجتمع مرة ثانية لمدة أسبوع خلال الفترة من ٢٨ آب/أغسطس إلى ١ أيلول/سبتمبر. وتبلغ تقديرات تكاليف سفر أعضاء اللجنة من البلدان النامية حوا إلى الدورتين ٧٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة. وتكلف بدلات الإعاشة اليومية (بواقع ٢٧٥ دولارا في اليوم) عن الدورتين، ولمدة يبلغ مجموعها أسبوعا ٥٠ ٠٥٠ دولارا. وتبلغ تقديرات التكاليف المجمعّة للسفر وبدلات

الإعاشة اليومية لدورتين في العام تستغرق كل منهما أسبوعاً واحداً، ١٢٠.٠٥٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة.

٤ - وأحاطت اللجنة علماً بالمعلومات المضمنة في الرسالة نفسها، ومفادها أن عدداً من الوفود أعربوا عن رغبتهم، في الاجتماع التاسع، بأن يحاطوا علماً بأعمال اللجنة. وقد اقترح رئيس الاجتماع أن ينظر رئيس اللجنة في مسألة تقديم بياناته عن أعمال اللجنة إلى اجتماعات الدول الأطراف للعلم. وأود أن أحيطكم علماً باستمرار إتاحة هذه البيانات إلى الوفود في اجتماعات الدول الأطراف، مثلما تتاح الوثائق الأخرى ذات الصلة بعمل الاجتماع.

٥ - وأود أيضاً أن أطلب منكم أن تبلغوا الدول الأطراف في الاتفاقية أن اللجنة عقدت اجتماعها الأول المفتوح في ١ أيار/مايو ٢٠٠٠. وتمثل أحد أهداف الاجتماع في زيادة إدراك الدول لأحكام المادة ٧٦ المتعلقة بتعيين الجرف القاري الذي يتجاوز ٢٠٠ ميل بحري، مع ملاحظة أن الاتفاقية تشترط بأن تقدم التفاصيل الخاصة بهذه الحدود إلى اللجنة خلال فترة لا تتجاوز ١٠ سنوات من تاريخ بدء نفاذ الاتفاقية بالنسبة للدولة المعنية. ويمكن الحصول على برنامج الاجتماع المفتوح (CLCS/20) وبيان رئيس اللجنة الافتتاحي في الاجتماع المفتوح (CLCS/INF/2).

٦ - واللجنة على استعداد الآن لاستلام بيانات الدول الساحلية. ولأغراض تسهيل إعداد تلك البيانات، أود أن أوجه انتباه الدول إلى وثائق اللجنة الأساسية المتعلقة بعمليات الإعداد، وهي النظام الداخلي (CLCS/3/Rev.2)، والأسلوب الإجرائي (CLCS/L.3)، والمبادئ التوجيهية العلمية والتقنية (CLCS/11) و (CLCS/11/Add.1 و Corr.1)، والتي ستتاح للمشاركين خلال اجتماع الدول الأطراف.

(توقيع) يوري ف. كازمن

رئيس لجنة حدود الجرف القاري